

الغنية في أصول الدين

عليهم الكذب فيما يبلغون هذا لا خلاف فيه .

والدليل عليه أنه لو جاز عليهم الكذب لم تقع الثقة بهم فكان في ذلك إبطال فائدة المعجزة وأما غير ذلك من الكبائر فهم معصومون عنها وطريق إثباته الاجماع فإن العقل لا يدل عليه .

وأما الصغائر فاختلفوا في جوازها عليهم فمنهم نفاها تحقيقا للعصمة ومنهم من جوزها وعليه يدل قصص الأنبياء وهو ظاهر في القرآن مثل قصة داود وغيره .
مسألة .

حشر الخلائق ونشرهم بعد افنائهم حق وإِ تعالی قادر على الإعادة بعد وجوده إلى الفناء جوهرًا كان أو عرضًا .

وأنكر قوم من الملحدة والزنادقة الحشر .

وقالت المعتزلة الجواهر والأجسام والأعراض الباقية المقدورة إ تعالی يجوز إعادتها فأما ما لا يجوز بقاؤها من الأعراض فلا يجوز إعادتها وكذلك ما كان مقدورا للعباد لا يجوز إعادتها والباري تعالی لا يقدر على إعادتها .

وقالت الكرامية أن الباري لا يقدر على إعادة الجواهر بعد فنائها ولكن يعيد أمثالها وأشبابها .

والدليل على جواز الحشر والنشر والإعادة بما نص الشرع عليه في